كلام الناظم وعيم، تكسير لها فيرجع التثنية على لا واحد ولم اقف عليه وهو نقل
غريب كيف وقد قيل ان التثنية لم ترد الا في الشعر والالفاظ الباقية من السبعة
كلا وكلتا للمثنى نحو جاء الزيدان كلاهما والمرأتان كلتاهما وكل وجميع وعامة
لغيره اي لغير المثنى وهو الجمع مطلقا والمفرد بشرط ان يتجزأ بنفسه او بعامله نحو
جاء القوم كلهم او جميعهم او عامتهم والهندات كلهن او جميعهن وعامتهن واشتريت
العبد كله او جميعه او عامته ويجب اتصالهن بضمير المؤكد ليحصل الربط
بين التابع والمتبوع والى ذلك اشار الناظم بقوله • وكلا اذكر في الشمول
وكلا • كلتا جميعا بالضمير موصلا • فليس منه اي من التوكيد خلق لكم ما في الارض
جميعا لعدم الضمير خلافا لمن وهم من عاصر المؤلف يعني ابن عقيل فانه قال ان جميعا
توكيد لما الموصولة الواقعة مفعولا لخلق فلو كان كذلك لقيل جميعه ثم التوكيد
بجميع قليل فلا يحمل عليه التنزيل قاله في المغني ولا قراءة بعضهم انا كلا فيها
لعدم الضمير خلافا للفرا والزمخشري في قولهما ان كلا توكيد لاسم ان بل الصواب
ان جميعا في الاية الاولى حال من ما الموصولة وكلا في الاية الثانية بدل من
اسم ان وابدال الظاهر من ضمير الحاضر بدل كل جائز اذا كان مفيدا للاحاطة نحو قمتم
ثلاثتكم وبدل الكل لا يحتاج الى ضمير ويجوز في كل ان تلي العوامل اذا لم تتصل بالضمير
نحو جاءني كل القوم ويجوز نصبها بدلا خلافا جاءني كلهم فلا يجوز الا في الضرورة
قاله في المغني قال ابن مالك ويجوز كونه اي كلا حالا من ضمير الاستقرار
المنتقل الى الظرف يعني فيها وفيه ضعفان تنكير كل بقطعه عن الاضافة لفظا ومعنى
وتقديم الحال على عاملها الظرفي قاله في المغني وكلا وكلتا وكل وجميع وعامة
يؤكد بهن لرفع احتمال التقدير بعض مضاف الى متبوعهن نحو اي من اجل الاحتمال
المذكور جاز ان يقال جاءني الزيدان كلاهما والمرأتان كلتاهما لجواز ان يكون
الاصل جاء احد الزيدين او احدى المرأتين وانه اطلق المثنى واريد به واحد
كما قال الله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان بتقدير يخرج من احدهما وهو
البحر الملح واللؤلؤ كبار الدر والمرجان صغاره وامتنع على الاصح ان يقال اختصم
الزيدان كلاهما او الهندان كلتاهما لامتناع التقدير المذكور لان الاختصام
لا يكون الا بين اثنين وبني على امتناع ذلك اطباقهم على منع جاء زيد كله لعدم
الفائدة هذا قول الاخفش وهشام والفرا وابي علي وذهب
الجمهور الى اجازته وتبعهم ابن مالك في التسهيل واحتج المجيز بان العرب قد
تاتي بالتوكيد حيث لا احتمال نحو جاء القوم كلهم اجمعون اكتعون وجاز ان يقال
جاء القوم كلهم واشتريت العبد كله لرفع الاحتمال المذكور وامتنع ان يقال
جاء زيد كله لعدم الفائدة اذ لا يحتمل نسبة المجيء الى جزء به المتصل به
والتوكيد بجميع غريب ومنه قول امرأة من العرب وهي ترقص ولدها • فداه
حي خولان جميعهم وهمدان • وكل ال قحطان والاكرمون عدنان • بجميعهم
توكيد لحي خولان وفداه من العربية بالدال المهملة ويجوز في الفاء الكسر فيكون
مبتدا وحي خبره ويجوز فتحها فيكون فعلا ماضيا وحي فاعله وخولان بفتح

الخاء

الخاء المعجمة وسكون الواو وهمدان بفتح الهاء وسكون الميم وبالدال المهملة قبيلتان
من اليمن وقحطان ابو اليمن وعدنان ابو معد وهو عطف بيان على الاكرمون وقد
يكون جميع بمعنى مجتمع ضد مفترق فلا يعتبر توكيدا كقوله • مانتي تهتك
عن هذا وانتما جميع وكذا التوكيد بعامة غريب ولهذا اغفله اكثر
المصنفين والتاء فيها لازمة بمنزلتها في اللزوم في النافلة فتصلح مع المؤنث
والمذكر فتقول اشتريت الامة عامتها والعبد عامته بالتاء مع المذكر كما قال
الله تعالى ويعقوب نافلة بالتاء وفي ذلك تعريض بالرد على الشارح حيث حمل
قول والده في النظم • واستعملوا ايضا ككل فاعلة • من عم في التوكيد مثل
النافلة • على الزيادة على ما ذكره النحويون في هذا الباب فان اكثرهم اغفله
ثم قال وليس هو في حقيقة الامر نافلة على ما ذكروه فان من اجلهم سيبويه
ولم يغفله انتهى وفي الافصاح ان المبرد خالف سيبويه فزعم ان عامتهم بمعنى
اكثرهم فعنده يكون من بدل البعض عكس معنى التوكيد فانه تخصيص والتوكيد
تعميم فصل ويجوز اذا اريد تقوية التوكيد ان يتبع كله باجمع
وكلها بجمعاء وكلهم باجمعين وكلهن بجمع فتقول جاء الجيش كله اجمع والقبيلة
كلها جمعاء والقوم كلهم اجمعون والنساء كلهن جمع قال الله سبحانه فسجد
الملائكة كلهم اجمعون والى ذلك اشار الناظم بقوله • وبعد كل
اكدوا باجمعا • جمعا اجمعين ثم جمعا • وقد يؤكد بهن استقلالا وان لم يتقدم
عليهن كل نحو قولك جاء الجيش اجمع والقبيلة جمعاء والقوم اجمعون
والنساء جمع قال الله تعالى لاغوينهم اجمعين ان جهنم لموعدهم اجمعين
والى ذلك اشار الناظم بقوله • ودون كل قد يجي اجمع • جمعاء اجمعون
ثم جمع • ولا يجوز تثنية اجمع ولا جمعاء عند جمهور البصريين استغناء
بكلا وكلتا عن تثنية اجمع وجمعاء والى ذلك اشار الناظم بقوله
واغن بكلتا في مثنى وكلا • عن وزن فعلاء ووزن افعلا • كما استغنوا
غالبا بتثنية سي بكسر السين المهملة وتشديد الياء عن تثنية سواء
بالمد فقالوا سيان ولم يقولوا سواءان الا نادرا واجاز الاخفش والكو
فيون ذلك اي تثنية اجمع وجمعاء فتقول على رأيهم جاء الزيدان اجمعان بتثنية
اجمع والهندان جمعاوان بتثنية جمعاء قال ابن خروف ومن منع تثنيتهما فقد تكلف
وادعى ما لا دليل عليه وهذا الخلاف جار فيما وازنهما نحو اكتع وكتعاء فتقول
واذا لم يعد توكيدا النكرة لم يجز باتفاق لان الغرض من التوكيدا زالة اللبس وقد
شرح التسهيل لابن مالك ان بعض الكوفيين اجاز توكيد النكرة مطلقا فيقدح في
دعوى الاتفاق وان افاد جاز عند الاخفش والكوفيين وهو الصحيح لورود
السماع به ومنعه جمهور البصريين مطلقا والبه اشار الناظم بقوله • وان يفد
توكيد منكور قبل • وعن نحاة البصرة المنع شمل • وتحصل الفائدة بان يكون المنكر
المؤكد وهو النكرة زمنا محدودا او هو ما كان موضوعا لمدة لها ابتدا وانتها كيوم
واسبوع وشهر وحول ويكون التوكيد من الفاظ الاحاطة والشمول كقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)